

بحار الأنوار

[64] قوله: " كراهية تتأقل الحق عليه " قيل: الكراهية علة لتحويله بالناسخ والحق الامر المنسوخ، ووجه التثاقل أن النفس يثقل عليها الامر المكروه، وينشط بالامر الجديد، أو علة لتحويله بالناسخ دون جمعه معه، مع أن في كلا الامرين صلاح العبد إلا أن الرفق يقتضى النسخ لئلا يتأقل الحق عليه انتهى. أقول: لا يخفى ما في الوجهين أما الاول فلان ترك المعتاد أشق على النفس ولذا كانت الامم يثقل عليهم قبول الشرائع المتجددة، وإن كانت أسهل، وكانوا يرغبون إلى ما ألفوا به ومضوا عليه من طريقة آبائهم، نعم قد كان بعض الشرائع الناسخة أسهل من المنسوخة كعدة الوفاة نقلهم فيها من السنة إلى أربعة أشهر وعشرة أيام وكثبات القدم في الجهاد من العشر إلى النصف، لكن أكثرها كان أشق، وأما الثاني ففي غالب الامر لا يمكن الجمع بين الناسخ والمنسوخ لتضادهما كالقبلتين والعدتين والحكمين في الجهاد، وتحليل الخمر وتحريمه، وإباحة الجماع في ليالي شهر رمضان وعدمها، والاكل والشرب فيها بعد النوم وعدمها، نعم قد يتصور نادرا كصوم عاشورا، وصوم شهر رمضان، إن ثبت ذلك فالوجه ما ذكر سابقا 34 - كا: عن علي، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ما اصطحب اثنان إلا كان أعظمها أجرا وأحبهما إلى الله عزوجل أرفقهما بصاحبه (1). بيان: يقال اصطحب القوم أي صحب بعضهم بعضا، ويدل على فضل الرفق لا سيما في المصطحبين المترافقين. 35 - كا: عن أبي علي الأشعري، عن محمد بن حسان، عن الحسن بن الحسين، عن الفضيل بن عثمان قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: من كان رفيقا في أمره نال ما يريد من الناس (2).

(1 و 2) الكافي ج 2 ص 120.